الأمم المتحدة

EP

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/58/35/Add.1
22 June 2009

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتمـــاع الثامن والخمسون
مونتريال، 6 - 10 يوليه / تموز 2009

إضـافة

مقترحات مشروع: الهند

لقد تم إصدار هذه الاضافة لما يلي:

إضافة الفقرات التالية تحت "خطة الإزالة التدريجية لرابع كلوريد الكربون في قطاعي الاستهلاك والإنتاج: البرنامج السنوي لعام 2009":

20 مكرر. لاحقا لإصدار الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/58/35، تابعت الأمانة حوارها مع البنك الدولي الخاص بالتحقق من إنتاج واستهلاك مركبات رابع كلوريد الكربون في الهند. وتركزت المناقشات حول قضيتين: احتساب الكمية المبلّغ عنها كمستهلكة في تقرير التحقق، وقضية إذا ما كانت الزيادة في المخزون، المخصص على ما يبدو للاستعمال كمواد أولية في المستقبل، سيتم احتسابها كاستهلاك. جاءت نتائج هذه المناقشات كما يلي:

(أ) توصّل التحقق إلى أن الاستهلاك كما هو وارد في الجدول الخاص بالفقرة 14 UNEP/OzL.Pro/ExCom/58/35. يحسب الجدول الاستهلاك بدءا بالإنتاج الإجمالي، مع الأخذ في الاعتبار استخدام المواد الأولية، والتدمير والاستيراد والتصدير، والمواد الأولية للمخزون. جميع الأرقام أعلاه تم التحقق منها. وتساءلت الأمانة حول حقيقة عدم توصل التحقق لمصير 27 طن متري من مركبات رابع كلوريد الكربون (29.7 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون). إن كمية 27 طن متري من مركبات رابع كلوريد الكربون ليست قضية رئيسية بحد ذاتها للأمانة، حيث أن الإنتاج والاستيراد الكلي من مركبات رابع كلوريد الكربون يبلغ 985 17 طن متري (19,783.5 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون)، لذلك فإن 27 طن تعادل ما نسبته 0.15 بالمئة من هذا الرقم والذي يبدو أنه ليس شديد الأهمية. إن منهجية الأمانة في احتساب الاستهلاك اختلفت عن تلك التي استخدمها المحقق، وذلك أن الأمانة أخذت الكمية المباعة إلى الشركات للاستهلاك ناقص الكمية المستخدمة لذات الغرض من المخزون المبلّغ عنه كاستهلاك في السنة الماضية. هذين الحسابين أعطيا نتائج مختلفة، مع توصل الأمانة إلى 243 طن متري

إن وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون إخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

(267.3 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون) والمحقق إلى 216 طن متري (237.6 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون). إن أقصى استهلاك مسموح به هو 268 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون. ويقع الفرق في كمية 27 طن متري المذكورة أعلاه، والتي خفضت الاستهلاك تبعاً لذلك بسبب المنهجية الحسابية التي استخدمها المحقق؛ وتمثل كمية 27 طن متري (29.7 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون) ما نسبته 11,1 بالمئة من الاستهلاك. على كل حال، فإن كلا من حسابي الاستهلاك من قبل الأمانة والمحقّق كانا دون الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك والمحدد في الاتفاق إذا استثنينا مخزون المواد الأولية من الاستهلاك. وقد استخدمت الأمانة حساباتها الخاصة في بقية هذه الوثيقة، فيما عدا ما تمت الإشارة إليه بخلاف ذلك؛

(ب) كان رأي المحقق أن ما مجموعه 063 1 طن، من الزيادة في المخزون، لم يتم احتسابها كمية "استهلاك". لكن الأمانة أشارت إلى كان يتوجب احتساب هذا المخزون ككمية استهلاك، والذي يؤدي إلى أن الاستهلاك الكلي في الهند 436.6 1 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون، وهذا يزيد بمقدار 168.6 1 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون عن الاستهلاك المسموح به بموجب الاتفاق ولكنه يقل بكمية 289.4 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون عن قيمة الامتثال للاستهلاك في بروتوكول مونتريال البالغة 726 1 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون. وبالتالي هناك قلق فقط من وجود الدولة في حالة عدم امتثال للاتفاق؛ و

(ج) اثبت التحقّق أن كمية 063 1 طن متري (169.3 1 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون) التي تم تخزينها، وكمية 047 1 طن متري (1,151.7 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون) التي تم تخزينها لدى منتجي المواد الأولية و 16 طن متري لدى أحد مصّنعي مركبات رابع كلوريد الكربون، والذي كان يبيع سابقا هذه المركبات لمستخدمي المواد الأولية بشكل حصري والذي لم يكن يمتلك، حسب المعلومات المقدمة من البنك الدولي، رخصة لبيعها لغير مستخدمي المواد الأولية. بلغ استخدام مخزون المواد الأولية في الهند 411 15 طن متري في عام 2008 (16,952.1 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون)، وبذلك تكون زيادة المخزون 6.9 بالمئة من استخدام المواد الأولية السنوي. لهذا فمن الصواب بيان أن الكميات المخزنة كانت لأغراض الاستخدام كمواد أولية، والتي تفرض احتمالية استخدام الكمية كمواد أولية في عام 2009 أو عام لاحق.

20 ثالثا. تم الأخذ بالاعتبار المقرر 17/XVIII الصادر عن الاجتماع الثامن عشر للأطراف من قبل اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثالث والخمسون والذي يشير إلى نفس القضية. في تلك الحالة تحديدا فإن إنتاج المواد المستنفدة للأوزون في سنة معينة قد تم تخزينه للاستعمالات المحلية كمواد أولية في سنة لاحقة، والذي نتج عنه زيادة في الاستهلاك عن المستويات المحددة؛ وحسب مقرر الاجتماع الثامن عشر للأطراف فإن تلك الزيادة في الاستهلاك قد لا تخضع لإجراءات عدم الامتثال. واعتبرت اللجنة التنفيذية على هذا الأساس بأن مضمون قرار الأطراف يمكن تحقيقه بعدم إجراء أي تخفيض عفي التمويل للحالة الخاصة. لذلك قررت اللجنة في هذه الحالة الموافقة على كامل مبلغ التمويل المخصص للدفعة المعنية على أساس أن إنتاج المواد المستنفدة للأوزون في سنة معينة، والذي يشمل الإنتاج للاستخدام المحلي من المواد الأولية في سنة لاحقة، قد نتج عنه احتساب زيادة في مستوى الاستهلاك من المواد المستنفدة للأوزون عن الكميات المحددة في الاتفاق، وان استخدام المواد الأولية من المواد المستنفدة للأوزون في سنة لاحقة هو أكبر من كمية الزيادة التي تم التحقق منها قبل الموافقة.

20 رابعاً. تختلف حالة الهند عن الحالة التي طرحت أمام الاجتماع الثالث والخمسون في عدد من الجوانب:

(أ) لا يبدو أن الهند في حالة عدم امتثال لالتزاماتها الواردة في بروتوكول مونتريال. لذلك، وبعكس الحالة التي تمت مناقشتها في الاجتماع الثالث والخمسون، فإن الهند قد تختار عدم التصريح إلى أمانة الأوزون عن أي مخزون مستقبلي سيستخدم كمواد أولية، دون التأثير على تحديد استهلاك الهند في عام 2008. في هذه الأثناء، لم تبلغ الهند عن بيانات المادة 7 إلى أمانة الأوزون ولا عن

بيانات البرنامج القطري لأمانة الصندوق؛ و

(ب) لا يوجد في الوقت الراهن أي تحقق حول استخدام مواد أولية في عام 2009 مما يدل على أن الكمية قيد المناقشة قد استخدمت بالفعل كمواد أولية.

20 خامساً. لذلك يمكن وصف الموقف كالتالي:

(أ) وقد يكون الاستهلاك الزائد الذي سيستخدم كمواد أولية في السنوات اللاحقة هو القضية الوحيدة المتبقية التي تقف عائقاً أمام الموافقة، وقد تكون هذه ذات طابع إداري؛

(ب) ناقشت الأمانة مع البنك الدولي خيارات للجنة التنفيذية للموافقة على التمويل اعتمادا على مجموعة شروط تهدف إلى ضمان التزام الدولة باستخدام الكميات كمواد أولية، واستمرار عملية التحقق؛

(ج) قدّم البنك الدولي عدد من التوضيحات إلى الأمانة، من ضمن أمور أخرى بأن الهند "...تدرك بأن المخزون الكلي في نهاية العام من مركبات رابع كلوريد الكربون قد زاد عنه في عام 2007. وعلى كل حال، فإن معظم المخزون يحتفظ به مستخدمو المواد الأولية. وأن هذا المخزون سوف يستخدم كمواد أولية في السنوات اللاحقة. وبالنسبة لمخزون مركبات رابع كلوريد الكربون الذي يحتفظ به مصنعو هذه المركبات، فإن الحكومة الهندية تنوي استخدام هذا المخزون كمواد أولية في السنوات المقبلة. ولضمان هذا الالتزام، سيستمر المشروع في مراقبة بيع مركبات رابع كلوريد الكربون بواسطة مصنعو هذه المركبات" . لكن الأمانة لم تستلم كتابا خطيا من الهند كطرف في الاتفاق بين الحكومة الهندية واللجنة التنفيذية حتى لحظة كتابة هذه الوثيقة؛ و

(د) إذا ما قررت اللجنة التنفيذية عدم الأخذ في الاعتبار احتمالية الاستخدام كمواد أولية في المستقبل، وبالتالي عدم امتثال الحكومة الهندية للاتفاقية، عندئذ قد يتم تطبيق الشرط الجزائي الوارد في الاتفاق بين الهند والصندوق متعدد الأطراف. على أساس العقوبة المتفق عليها وقدرها 510 4 دولار أمريكي عن كل طن معادل لقدرات استنفاد الأوزون، وعن الزيادة المحتملة في الاستهلاك المقدرة بـ 168.6 1 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون، فإن العقوبة قد تقدر بمبلغ يصل إلى 386 270 5 دولار أمريكي. إن مقدار التمويل الذي لم تتم الموافقة عليه حتى الآن، وتحديداً، مستوى التمويل لهذه الدفعة، هو 875 211 3 دولار أمريكي.

استبدال الفقرة 35 **بالفقرة** التالية:

35. توصي الأمانة العامة بأن تقوم اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تأخذ علماً بالتحقق الخاص بالدفعة السابعة لخطة الإزالة التدريجية لرابع كلوريد في الكربون في قطاعي الاستهلاك، وبرقم الاستهلاك الناتج لمركبات رابع كلوريد الكربون البالغ 437 1 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون؛

(ب) أخذ العلم بأن البنك الدولي قد أبلغ الأمانة أن الهند تنوي استخدام كامل الفرق بين الاستهلاك المسموح به والاستهلاك الحقيقي، وهذا يعني 169 1 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون، كمواد أولية للاستخدام في السنوات القادمة؛

(ج) أن توافق على تمويل بمقدار 874 211 3 دولار أمريكي و 891 240 دولار أمريكي كمصاريف دعم للبنك الدولي وذلك لتنفيذ برنامج العمل لعام 2009 (الدفعة الثامنة) من خطة الإزالة التدريجية لمركبات رابع كلوريد الكربون لقطاعات الاستهلاك والإنتاج؛

(د) الطلب من البنك الدولي الاستمرار في التحقق من خطة الإزالة التدريجية لمركبات رابع كلوريد الكربون لقطاعات الاستهلاك والإنتاج في الهند وذلك باستعمال النموذج الموجود لحين تقديم التحقق من الإنتاج والاستهلاك لعام 2010، وتقدم كجزء من هذا التعهد التحقق بأن كمية 1.169بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون من إنتاج عام 2007 هي للاستخدام كمواد أولية وأنها استخدمت لذلك الهدف؛

(ه) التنويه إلى أن صرف التمويل الموافق عليه للبنك الدولي لن يتم قبل أن تقدم الهند كتابا إلى اللجنة التنفيذية تبين فيه أن الكمية الفائضة البالغة 169 1 بالأطنان المعادلة لقدرات استنفاد الأوزون سيتم استخدامها كمواد أولية في السنوات القادمة، وأن تتعهد الحكومة الهندية باتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان أن تحقيق هذا الالتزام قيد التنفيذ؛ و

(و) الطلب من الأمانة إعلام اللجنة التنفيذية عن التقدم الحاصل في الاجتماع التاسع والخمسون.